

[22 من 59] شرح مجموعة الحديث على أبواب الفقه لمعالي

الشيخ صالح الفوزان - فقه - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. كتاب الحديث للامام محمد ابن عبد الوهاب

يرحمه الله. يشرحه ويعلق عليه معالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان - [00:00:00](#)

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء. الحلقة الثانية والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله

رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:20](#)

اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة والاخوات المستمعون والمستمعات الكرام. الى هذه الحلقة الجديدة من سلسلة دروسنا ومجالسنا في

شرح كتاب الحديث للامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى. والذي يتفضل بشرحه وبيانه والتعليق عليه معالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان. عضو هيئة - [00:00:40](#)

كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء الذي نرحب به في مطلع هذا اللقاء فاهلا ومرحبا بمعالي الشيخ. حياكم الله

وبارك فيكم حياكم الله معالي الشيخ نستكمل اه ما كنا قد توقفنا عنده في باب التيمم اذ قال الامام محمد رحمه الله تعالى -

[00:01:00](#)

وعن شقيق قال كنت عند عبد الله وابي موسى فقال يا ابا عبد الرحمن اذا اجنب ولم يجد ما كيف يصنع؟ فقال عبد الله لا يصلي حتى

يجد الماء. فقال ابو موسى فكيف تصنع بقولك - [00:01:19](#)

عمار حين قال حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم كان يكفيك قال الم تر عمر لم يقنع بذلك منه؟ فقال ابو موسى فدعنا من قول

عمار كيف تصنع بهذه - [00:01:39](#)

اية فما درى عبد الله ما يقول؟ فقال لو انا رخصنا لهم في هذه لاوشك اذا برد على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم. فقلت لشقيق فانما

كره عبد الله لهذا قال نعم - [00:01:57](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد. هذا الحديث برواياته في موضوع من اصابته جنابة

وكان الماء باردا آآ يخشى على نفسه من هو - [00:02:18](#)

ماذا يصنع الذي ورد ان عمرو بن العاص رضي الله عنه كان في سرية فاصابته جنابة فخشي على نفسه ان اغتسل ان يصاب

المرض فتيمم وصلى باصحابه فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم اخبره بذلك - [00:02:46](#)

فقال له صلى الله عليه وسلم صليت باصحابك وانت جنب قال يا رسول الله تذكرت قوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم

رحيما فسكت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:16](#)

فهذا اصل في ان من وجد الماء باردا ولم يجد ما يسخنه به خشي على نفسه اذ اغتسل به ان يصاب ان يعدل الى التيمم وهذا من

رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده - [00:03:34](#)

وتخفيفه عنهم نعم. وفي حديث عمار فضرِب بكفيه ضربة على الارض ثم نفضهما وفي رواية ونفخ فيهما ثم مسح بهما ظهر كفه

بشماله او ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه وفي رواية فمسح وجهه وكفيه واحدة - [00:04:01](#)

نعم وهذا فيه صفة التيمم وانه يضرب الارض بيديه ثم يمسح وجهه ببطون اصابعه ويمسح كفيه براحتيه بضربة واحدة هذا هو

الافضل وان جعل ظربة يمسح بها وجهه وظربة اخرى يمسح بها كفيه جاز ذلك - 00:04:31

ولكن الاول افضل وهو المشهور. نعم. وقال الحاكم على شرطهما وفيه شاهد قصة الرجلين الذين تيمما ثم وجد الماء في الوقت فاعاد

احدهما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:01

قال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلاتك. وقال للذي توطأ واعاد لك الاجر مرتين. نعم فالنبي صلى الله عليه وسلم في هذه

القصة في قصة الرجلين الذين تيمما في اول الوقت وصليا ثم وجد الماء في اخر الوقت - 00:05:21

احدهما توطأ واعاد الصلاة وهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم اصبت السنة قال له النبي صلى الله عليه وسلم لك الاجر مرتين

لانه اجتهد واحتاط ولهذا جاء في الحديث - 00:05:46

اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد واخطأ فله اجر واحد فهذا الذي اعاد الصلاة واعاد الوضوء في اخر الوقت ولم يقتصر

على الصلاة التي تيمم لها في اول الوقت - 00:06:08

قال له صلى الله عليه وسلم لك الاجر مرتين وقال للذي لم يعد وقتصر على الصلاة الاولى بالتيمم اصبت السنة لان السنة انه ان السنة

ان من ادركه الوقت ولم يجد ماء - 00:06:31

فانه يتيمم ويصلي لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى قوله وان كنتم

مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء - 00:06:50

فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم وفي الاية الاخرى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه التيمم الافضل انه يكون

بضربة واحدة يقسمها بين وجهه وكفيه ولا فرق في ذلك بين الجنب ومن عليه حدث اكبر ومن عليه حدث اصغر. نعم. وفي حديث -

00:07:13

عائشة فادركتهم الصلاة وليس معهم ماء. فصلوا بغير وضوء فانزل الله اية التيمم نعم انزل الله اية التيمم في سورة المائدة يا ايها

الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - 00:07:42

وايديكم الى المرافق وفي سورة النساء ايضا مثلها اية التيمم نعم باب ازالة النجاسة ازالة النجاسة اي النجاسة الحكمية وهي النجاسة

الطارئة على محل طاهر هذا يقال له متنجس ولا يقال له نجس - 00:08:04

بل يقال له متنجس فهذا هو الذي اه يزال بالماء واما النجس فلا يمكن ازالة نجس العين ما يمكن ازالته نعم. صلى الله عليه وسلم

فقال احدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع؟ قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه - 00:08:30

ثم تصلي فيه نعم الصحابيات حالة فقر وليس للواحدة منهن الا ثوب واحد تتحيز فيه وتطهر فيه فسالنا النبي صلى الله عليه وسلم

في انها يصيبها دم الحيض آآ ويصيب دمها يصيب ثوبها - 00:09:05

النبي صلى الله عليه وسلم ارشدها انها تحته يعني تحط الدم المتجمد على الثوب ثم تقرصه يعني تفركه في الماء ثم تنظحه يعني

تقرصه تفركه لاجل ان يخرج ما بداخل النسيج - 00:09:36

من الدم تقرصه يعني تفركه في الماء ثم تنظحه بالماء حتى يظهر ظاهرا وباطنا وبذلك يطهر ويزول عنه النجاسة وتصلي فيه والحمد

لله نعم امر بصب ذنوب من ماء على بول الاعراب - 00:09:58

بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد هو واصحابه جاء اعرابي سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم

ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت واسعا تحجرت واسعا كلمة من اعرابي -

00:10:24

جاهل النبي صلى الله عليه وسلم قال له لقد تحجرت واسعا لان رحمة الله واسعة. واسعة ثم هذا الاعرابي تربى في البادية وكانوا في

البادية ما يبعدون في تبول انما يبعدون في الغائط. واما التبول ما كانوا يبعدون فيه - 00:10:56

تنحى في ناحية المسجد وتبول فيه فهم الصحابة به ان يوقعوا به فمنعهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال دعوه فدعا فتركوه حتى

فرغ من بوله ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء. الذنوب يعني الدلو. الدلو المملوء بالماء - 00:11:21

وصبه عليه فهذا فيه بيان تطهير الارض اذا تنجست وانها تكاثر بالماء يصب عليها الماء الذي يذهب بالنجاسة ويكفي هذا والحمدلله

هذا فيه صفة تطهير الارض المتنجسة وانها يصب عليها ماء - [00:11:45](#)

آآ كثير بالنسبة للبول بحيث يغمره ويزول بذلك. نعم. وفي حديث خولة قلت يا رسول الله ان لم يخرج الدم قال يكفيك يكفيك غسل

الدم ولا يضره اثره يعني لون الدم قد يصعب اه مع مع شدة الغسل والفرك - [00:12:10](#)

قد يبقى لون الدم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا يضره اثره اذا غسلته ولم يذهب لونه بعد الغسل والفرك فانه لا

فان هذا لا يضر - [00:12:35](#)

هذا اعجز اعجز فاذا اعجز زواله فانه يترك نعم وعن معاذة قالت سألت عائشة رضي الله عنها عن الحائض يصيب ثوبها الدم. قال

تغسله فان لم يذهب اثره فلتغيره بشيء من صفرة. قالت ولقد كنت احيض عند رسول الله صلى الله عليه - [00:12:54](#)

وسلم ثلاث حيض جميعا. لا اغسلني ثوبا نعم هذا فيه بيان حالة الصحابة وفقر الصحابة وان المرأة يكون عليها ثوب واحد تحيض فيه

وتطهر فيه وتصلي وتصلي فيه وان الامر واسع في هذا ويكفي انها تغسل الدم - [00:13:21](#)

وتجتهد في غسله فاذا اعجز بقاء اللون فانه لا يضر اثره بعد الغسل نعم. وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا

وطأ احدكم الاذى بنعله - [00:13:49](#)

فان التراب له طهور نعم الذي يمشي في الشارع قد يطأ شيئا من النجاسة فاذا وطأ شيئا من النجاسة فانه يكفي ان يمر على ارض

طاهرة ويمشي عليها فيتطهر بذلك ظاهر النعل - [00:14:09](#)

وهذا من تيسير الله سبحانه وتعالى ولا يحتاج الى غسل نعم وفي لفظ اذا وطئ احدكم الاذى بخفيه فطهورهما التراب. وقال في

ديون النساء اذا اصاب ارضا طاهرة بعد ارض تلك بتلك - [00:14:34](#)

قال يطهره ما بعده. نعم هذا عام في كل الملابس من الثياب والخفاف والنعال انها اذا وطأت شيئا من النجاسة فانه يكفي مرورها

على على الارض الطاهرة ها تطهر بذلك - [00:14:55](#)

وهذا من تيسير الله سبحانه وتعالى. نعم. احسن الله اليكم معالي الشيخ. الى هنا نأتي الى ختام هذا الدرس من سلسلة دروسنا

ومجالسنا في شرح كتاب الحديث لمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى نلتقي في الدرس القادم ان شاء الله هذا يزيد الهريش

يترككم في رعاية الله وحفظه الى ذلك من حين - [00:15:16](#)